

زيورخ بتاريخ.....

مذكرة مختصرة حول قانون مساعدة ضحايا العنف

هذه النشرة المختصرة موجهة إلى النساء اللواتي تعرضن للعنف الجسدي أو النفسي من قبل الزوج أو من قبل شريك/ شريكة الحياة، الحالي أو السابق.

الحقوق العامة

- بصفتك امرأة متضررة من العنف الزوجي، يمكنك أن تختاري بكل حرية واحداً من مراكز تقديم المشورة لضحايا العنف الزوجي المعترف بها من الكانتون لتقدم لك المساعدة والدعم. لك الحق في الحصول على النصح والمشورة في الشؤون القانونية والاجتماعية والنفسية.
- المراكز تقدم خدماتها مجاناً ودون مقابل. السيدات اللواتي يقدمن المشورة ملتزمات بالسرية والكرامان. طلب المساعدة وقبولها مستقل تماماً وغير مرتين بأية اجراءات قانونية جنائية.
- تبعاً للحالة الاقتصادية يمكن في بعض الحالات طلب الدعم المالي من طرف ثالث لتغطية تكاليف المساعدة (تكاليف المعالجة الصحية أو النفسية، تأمين مأوى في حالة الطوارئ).
- باستيفاء شروط معينة يمكنك بعد مرور خمس سنوات على آخر حادثة عنف المطالبة بترضية أو بتعويض مالي (أجره العمل الذي تغيبت عنه مثلاً). هذه الفترة الزمنية تصح للحالات التي وقعت ابتداءً من تاريخ 1.1.2007

في حال وجود إجراءات قانونية جنائية يحق لك:

- أن تختاري شخصاً تثقين به ليصطحبك عند الإدلاء بإفادتك لدى دوائر الشرطة أو الموظفين المسؤولين عن إجراء التحقيقات.
- أن تطلبي أن يتم التحقيق معك دون حضور الفاعل.
- أن تمتنعي عن الإجابة على الأسئلة التي تتعلق بأمورك الجنسية.
- أن تطلبي إبلاغك بكل القرارات المهمة مثل إطلاق سراح الفاعل أو إنهاء العمل بقانون منع تواصله معك.

في حال تعرضك للعنف الجنسي يحق لك بالإضافة إلى ما سبق:

- أن يتم التحقيق معك في دائرة الشرطة أو في مكتب النيابة العامة من قبل امرأة وفي حال حاجتك الى ترجمة أن تكون المترجمة أيضاً امرأة.
- أن لاتتم مواجهتك مع الفاعل طوال مدة سريان الإجراءات القانونية الجنائية.
- المطالبة بمنع الجمهور والإعلام من حضور المرافعات القضائية.

تم إرسال هذه النشرة من زيورخ بتاريخ.....



BIF Beratungsstelle für Frauen
gegen Gewalt in Ehe und Partnerschaft

Tel. 044 278 99 99
bif-frauenberatung.ch